جامعة باتنة 1

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم العلوم السياسية

المقياس: المنظمات الدولية والإقليمية /

ماستر 1: علاقات دولية

تابع لمحاضرات السداسي الثاني:

بعد دراسة المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات الدولية غير الحكومية اتضح أن عالم المنظمات هو عالم واسع ومعقد. وما يمكن فهمه من خلال ذلك أن النظام المؤسساتي الذي أنشئ في نهاية الحرب العالمية الثانية كان بمثابة مؤسسة دولية حدّدت لها مهام:

أولا: للاستجابة لمشاكل تلك المرحلة ولتجاوز إخفاقات المبادرة الأولى (عصبة الأمم)؛ بمعنى البحث عن أساليب جديدة لتفادي أخطاء الماضي.

ثانيا: لوضع قواعد قانونية لضمان السلام الدائم بعد حربين عالميتين. والبحث عن السلام ليس على المستوى السياسي فحسب بل على عدة مستويات منها: الاقتصادية، والاجتماعية، والإنسانية، والثقافية كما ورد في الفقرة 3 من المادة الأولى في ميثاق الأمم المتحدة.**"تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعا والتشجيع على ذلك إطلاقا بدون تمييز بسبب الجنس أواللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال أو النساء".**

إذا هدفت المنظمة الدولية من خلال ما جسد في الميثاق إلى حفظ السلام والأمن وتنمية العلاقات الودية بين الدول وتحقيق التعاون.

وعلى الرغم من أن نظام الأمم المتحدة يؤدي في المهام المحددة له بإدارته الشؤون الدولية، إلا أنه أصبح يواجه العديد من التحديات بعد الحرب الباردة. فالدولة لم تعد الفاعل الوحيد المؤثر في العلاقات الدولية، بل برزت فواعل جديدة أصبحت بمثابة تحديات للأمم المتحدة.

المنظمات الإقليمية:

قبل التطرق للمنظمات الإقليمية من حيث أسباب النشأة، والأهداف، والنشاطات يمكن في البداية التعريف بالنظام الإقليمي.

النظام الإقليمي:

يعرّف النظام الإقليمي بأنه أحد النظم الفرعية في النظام الدولي، إذ يمثل مجموعة من الدول الموجودة في منطقة جغرافية محددة، وتربط بينهم شبكة معقّدة

من التفاعلات السياسية، والاقتصادية، والعسكرية إلخ.

وفي هذا التعريف تم التركيز على "التفاعلات" وليس على "القواسم المشتركة". فالقواسم المشتركة لا تؤدي بالضرورة إلى التكتل.

واستخدم مصطلح"الإقليم" لأداء معنيين:

- نظام: بمعنى التفاعلات بين عدة دول في منطقة جغرافية محددة.
- دولة: بمعنى رقعة جغرافية يقطنها شعب معيّن.

تميز النظام الإقليمي:

يتميز النظام الإقليمي بنمط معين من التفاعل أو العلاقات المتبادلة بين الأطراف المشكلة لهذا النظام. يحكم هذا النمط التفاعلي بمتغيرين أساسيين:

1- المتغير الكمي: يرتبط بمدى خضوع التفاعلات القائمة على مستوى الساحة الإقليمية لقواعد منتظمة وقوانين متعارف عليها، وأخيرا مدى التزام الأطراف الإقليمية بهذه القواعد والقوانين.
2- المتغير الكيفي: يرتبط بوصف طبيعة العلاقات السائدة بين الأطراف المشكلة لهذا النظام.

كيف يمكن التعرف على طبيعة هذه التفاعلات؟

يمكن التعرف على هذه الطبيعة من خلال قراءة ثلاثة أبعاد:

أ- تكافؤ العلاقات داخل النظام، فهناك أنظمة إقليمية تقوم على درجة كبيرة من المشاركة.
ب- حركة النظام ودرجة ملاءمة الترتيبات الإقليمية.
ت- تكامل النظام وقدرته على اعتماد توجهات تكون طويلة المدى، بالإضافة إلى قدرة هذا النظام على تكوين ولاءات اجتماعية وسياسية لسلطة واحدة في إطار النظام الإقليمي على حساب الو لاءات المتمركزة حول السلطة داخل الدولة.

و من خلال هذا الطرح يمكن التأكيد على أن نمط التفاعلات داخل أي نظام إقليمي يتطور من خلال عنصرين أساسيين:

- درجة التنسيق في مواقف الأطراف المشكلة لهذا النظام تجاه القضايا المحورية.
- أن النظام الإقليمي يتطور تبعا لدرجة نضوج عملية الإجماع داخل هذا التنظيم إزاء هذه القضايا.

لكن ما يمكن ملاحظته في الأخير أن التجاور الجغرافي والقواسم المشتركة لا تؤدي بالضرورة إلى التكتل والعمل الجماعي، وخير مثال المنطقة العربية بحيث تشهد التجزئة والانقسامات بدلا من التكتل من أجل التعاون والتفاعل فيما هو سياسي، واقتصادي،واجتماعي، وأمني .

إتباعا لما جاء في هذا الجزء يمكن التطرق لقضية بروز المنظمات ذات الطابع الإقليمي؛ بحكم أنها أنشئت في ظروف تاريخية صعبة.

أسباب ظهور المنظمات الإقليمية:

في ظل الظروف التاريخية الصعبة لما بعد الحرب العالمية الثانية، فرضت فكرة "الإقليمية" نفسها على ظاهرة التنظيم الدولي. وبما أ ن ميثاق الأمم المتحدة كان يسعى إلى الرغبة في إقامة التعاون العالمي من أجل حفظ الأمن والاستقرار ومن ثم تحقيق السلام؛ أجاز في مادته 52 من الفصل الثامن إمكانية إنشاء منظمات أو وكالات إقليمية، لكن مع وضع ضوابط لنشاطات هذه المنظمات بحيث تكون متلائمة مع أهداف ومبادئ الهيئة الأممية وفقا للفقرة الأولى من المادة 52 والتي تنص على مايلي:**"ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات او وكالات إقليمية تعالج من الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين ما يكون العمل الإقليمي صالحا فيها ومناسبا مادامت هذه التنظيمات أو الوكالات الإقليمية ونشاطها متلائمة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها".**

ارتكزت كذلك فكرة إنشاء منظمات إقليمية على المنطق القائل: أن الحل الفعال للمشكلات ذات الطبيعة الإقليمية لا يضمنها إلا الدخول في ترتيبات إقليمية محددة، ويشترط لها توافر القدر الملائم من إمكانات العمل المشترك.

كما اعترف واضعوا ميثاق الأمم المتحدة بالجهود التي يمكن أن تقدمها هذه المنظمات في مجالات: الأمن والتعاون السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي بين الدول نتيجة العملية التفاعلية والتي تؤدي بالضرورة إلى الانسجام والتوافق والتعاون.

على المستوى المؤسساتي كانت القارة الأمريكية سبّاقة لعملية الاندماج الإقليمي بحيث أنشأت في العام 1948 منظمة الدول الأمريكية(OEA). في إطار هذه المنظمة بدأت عملية التقارب بين الدول الأمريكية. ومنذ تلك الفترة بدأ نشوء المنظمات الإقليمية وبدأت معها علاقات التعاون والاندماج.

أولا: المنظمات الأوروبية:

1- منظمات أوروبا الغربية:

خرجت أوروبا من الحرب العالمية الثانية في حالة ضعف شديد من الناحية الاقتصادية والعسكرية. وأدركت أنها خسرت مكانتها كمركز للعالم بعد تصاعد كل من مركز الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي. كما بدأت كذلك الجهود لإعادة ترتيب الأوضاع الأوربية لما بعد الحرب بتطبيق مشروع مارشال؛ والمتضمن لمساعدات اقتصادية من أجل إعادة اعمار أوروبا وإنعاش اقتصادياتها.

تعتبر سنة 1948 السنة المرجعية نظرا للعدد الهائل من التنظيمات الإقليمية التي نشأت في غرب أوروبا، وامتازت بالطابع الاقتصادي والعسكري.

ففي المجال الاقتصادي: تم إنشاء المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي؛ وهو عبارة عن برنامج اقتصادي مشترك بين الدول الأوروبية.

أما في المجال العسكري: تم التوقيع على اتفاقية بروكسل بهدف تحقيق التعاون العسكري.

في نفس السنة أقيم تنظيم آخر إقليمي اصطلح عليه ب"مجلس أوروبا". يهدف هذا المجلس إلى تحقيق عدد من الأهداف السياسية والاقتصادية: أهمها من الناحية السياسية احترام حقوق الإنسان والحريات العامة في أوروبا.

1- اتحاد أوروبا الغربية:

أنشأت الدول الأوروبية في العام 1948 منظومة تنسيق دفاعي. أصطلح على هذه المنظومة "باتحاد أوروبا الغربي(أو اتحاد غرب أوروبا).

نشأ هذا الاتحاد بموجب اتفاقية بروكسل من أجل التنسيق السياسي والعسكري بين الحلفاء. أما الدول المؤسسة لهذا الاتحاد هي: فرنسا، وبريطانيا، وهولندا، وبلجيكا، ولوكسمبورغ. وانضمت إليه لاحقا كل من ألمانيا وإيطاليا.

أهداف الاتحاد:

كانت أهداف الاتحاد موجهة ضد تهديدين:

- التهديد الأول: كان يتمثل في التوسع السوفيتي بالإضافة إلى آثار الحرب الباردة على الجزء الغربي من أوروبا.
- التهديد الثاني: كان يتمثل في احتمال عودة ألمانيا إلى السياسة العدوانية خاصة عندما قررت الولايات المتحدة إعادة تسليح ألمانيا.

أما عن دور هذا الاتحاد، فقد انحصر في المجال الدفاعي فقط انطلاقا من أن معاهدة بروكسل نصت على ما يلي:

أ- وجوب الدفاع عن أي دولة عضو في الاتحاد إذا ما تعرضت للعدوان.
ب- إمكانية التدخل في حالة الأمن والسلم الدوليين كما حددهما ميثاق الأمم المتحدة.
ت- إمكانية تشكيل وحدات وقيادات مشتركة. لكن عادت هذه المهمّة للحلف الأطلسي.

علما أن المنظومة الدفاعية لغرب أوروبا سبقت الحلف الأطلسي إلى الوجود؛ وبالتالي لعبت هذه المنظومة دورا هامشيا في ميدان تنسيق السياسات الدفاعية.

2- الجماعة الأوروبية للفحم والصلب:

عرفت المنطقة الأوروبية في فترة الخمسينيات التمهيد لعملية الاندماج التمهيد من خلال دعوة شخصيتين فرنسيتين هما: شومان (R.SCHUMAN) وزير الخارجية في تلك الحقبة وموني(J.MONNET) الذي كان يعمل في مصلحة التخطيط الاقتصادي. وكانت الدعوة إلى إنشاء الجماعة الأوروبية للفحم والصلب.

كان الهدف من إنشاء هذه المنظومة تقليص النزعة العدوانية للأطراف المتنافرة (ألمانيا وفرنسا)، ووضع هاتين المادتين المستعملتين في صناعة الأسلحة تحت أشراف مشترك؛ الأمر الذي سيؤدي حتما إلى إضعاف استخدامهما لمحاربة دولة عضوفي الجماعة.

كما كان الهدف أيضا من إنشائها هو عضوية كل من فرنسا وألمانيا لتطوير آلية التعاون بينهما لتفادي مآسي الحروب. وهو الأمر الذي يعني عودة اندماج ألمانيا في القارة الأوروبية

من الدوافع كذلك التي أدت إلى بروز هذه الجماعة ضعف النمو الاقتصادي الفرنسي والذي كان لا يمكن تجاوزه إلا في إطار تعاون اقتصادي مشترك.

تم التوقيع على هذه الاتفاقية في العام 1951. وتضم الاتفاقية ست دول منشئة لهذه الجماعة هي: فرنسا، وألمانيا، وإيطاليا، ودول (BENELUX):بلجيكا، وهولندا، ولوكسمبورغ).

أما الأجهزة التي سخّرت لهذه الجماعة فكانت عبارة عن: هيئة عليا، ومجلس يعبرعن مصالح الدول الأعضاء، وجمعية عامة، ومحكمة للعدل.

ظل التعاون الأوروبي في المجال الاقتصادي لعدة عقود نظرا للنجاحات التي حققت، بينما عملية الاندماج والتكامل في المجالين السياسي والعسكري ظلا يسيران ببطء.

3-السوق الأوروبية المشتركة:

تعود المجموعة الأوروبية ثانية بتركيز أهدافها على ما هو اقتصادي بالدرجة الأولى، خاصة بعد إخفاقها في إنشاء منظمات فوق قومية في الإطارين السياسي والعسكري. بعدما أدركت الدول الأوروبية أن ما هو اقتصادي سيؤدي حتما إلى ما هو سياسي أنشأت السوق الأوروبية المشتركة ذات الأهداف الاقتصادية والتي تخدم المسائل والأهداف السياسية. يتضح ذلك من خلال ديباجة "معاهدة روما"؛ بحيث تصر الدول الست على وضع أسس الوحدة الأوروبية من أجل الحفاظ على السلم والحريّة.

تمّ إنشاء السوق الأوروبية المشتركة بموجب معاهدة روما التي وقّعت عليها كل من فرنسا وإيطالية وألمانيا وبلجيكا وهولندا ولوكسمبورغ في 1957/03/25.

اتسمت هذه السوق بالشمولية بحيث وسعت مجالات تعاونها؛ وكان ذلك من خلال تسهيل التوسع الاقتصادي والذي سيسهل فيما بعد وضع قواعد الوحدة السياسية.

أما الأهداف فيمكن حصرها على وجه الخصوص فيما يلي:

أ- إزالة الحواجز الجمركية بين الدول الأعضاء.

ب-أنشاء تعريفة جمركية مشتركة وسياسة تجارية مشتركة مع الدول غير الأعضاء.
ت-إزالة الحواجز أمام تنقل الأشخاص ورؤوس الأموال.
ث-إنشاء بنك الاستثمار الأوروبي.

4-الاتحاد الأوروبي:

اتضح في منتصف الثمانينيات أن الهدف الذي أنشئت من أجله السوق لم يتحقق بالكامل. فالعديد من الأهداف المشتركة ظلت تواجه عقبات: كحرية العمالة وتنقل رؤوس الأموال، وبخاصة عند تراجع قدرة الدول الأوروبية على منافسة المنتجات الأمريكية واليابانية.

عرفت كذلك فترة التسعينيات العديد من الأزمات إقليميا ودوليا؛ أين وقفت آلية التعاون الأوروبي عاجزة عن الاستجابة للتطورات التي حدثت في تلك المرحلة. مثل هذه التطورات أدت ببعض الدول الأوروبية إلى التصرف بشكل فردي إزاء العديد من القضايا.

لما تم إبرام معاهدة ماستريخت لإنشاء الاتحاد الأوروبي الذي خلف السوق الأوروبية المشتركة، تم الاتفاق على تطوير سياسة مشتركة في مجالي السياسة الخارجية والأمن.

من بين أهداف الاتحاد الأوروبي:

1- الحفاظ على المصالح المشتركة للاتحاد الأوروبي.
2- تقوية أمن الاتحاد.
3- الحفاظ على السلام العالمي وتدعيم الأمن الدولي بما يتماشى ومقاصد مع ميثاق الأمم المتحدة.

من ناحية أخرى أكدت المعاهدة على تطوير اتحاد غرب أوروبا حتى يصبح بمثابة الجهاز الدفاعي للاتحاد الأوروبي.

أجهزة الاتحاد:

1- المجلس الأوروبي، والذي أصبح منذ 1996 من المؤسسات الرسمية للاتحاد. يأتي في شكل قمم يجتمع فيها رؤساء الدول. من مهامه وضع الخطوط العامة لسياسات الاندماج.
2- المفوضية الأوروبية: هي بمثابة إطار للتعبير عن مصالح الدول.ومن مهامها:
- سن القوانين والتشريعات.
- مراقبة التنفيذ. وعند انتهاك الالتزامات والقوانين، يمكن للمفوضية أن تلجأ للمحكمة
- الأوروبية.
3- البرلمان الأوروبي: الهدف منه توسيع عملية المشاركة في صنع القرار في الاتحاد، لأن عملية التشريع من صلاحيات المفوضية.
4- أما المجلس الوزاري الذي يضم وزراء الدول في مختلف التخصصات؛ فله وظيفة إشرافية-استشارية.
5- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية: لها كذلك دور إشرافي واستشاري مثل البرلمان الأوروبي.

إذا تولدت عن عملية الاندماج الأوروبي نظام إقليمي؛ اتسم بالاستمرارية نظرا للنجاحات التي حققها لعدة عقود سابقة. وكان ذلك انطلاقا من معاهدة بروكسل لعام 1948 المنشئة للمنظومة الدفاعية، مرورا بمعاهدة باريس (1951)المنشئة للجماعة الأوروبية للفحم والصلب، ومعاهدة روما المنشئة للسوق الأوروبية المشتركة، وصولا إلى معاهدة ماستريخت بحيث خلف الاتحاد الأوروبي السوق الأوروبية والذي تم توسيعه باتجاه دول أوروبا الشرقية إلى أن وصل عدد الأعضاء في 2009 إلى 27 عضو.

بذلت كذلك جهود أخرى من أجل التكتل الإقليمي داخل وخارج نطاق القارة الأوروبية. ولهذه الجهود مظاهر سياسية واقتصادية وعسكرية.

ثانيا: منظمات أوروبا الشرقية:

أنشأت أوروبا الشرقية العديد من التنظيمات كرد فعل على قيام بعض المنظمات في

أوروبا الغربية. كانت البداية مع إنشاء بعض الاتحادات في ميادين: البحوث النووية المشتركة، والنظام المشترك في مجال الاتصالات عن طريق الأقمار الصناعية. لكن يبقى أبرز تكتل هو حلف وارسو، ومجلس المعونة الاقتصادية(CAEM) الذي أنشئ في العام 1949.

أنشئ حلف وارسو بموجب معاهدة الصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة، التي وقعت في وارسو سنة 1955. أقامت هذه المعاهدة حلفا بين دول أوروبا الشرقية ؛ والذي كان يعتبر ردا على إنشاء حلف الشمال الأطلسي من قبل الدول الغربية.

ثانيا: المنظمات الآسيوية:

تعود كذلك نشأة المنظمات الآسيوية إلى الفكرة المتعلّقة بتحقيق ما يسمى بالأمن

الإقليمي والتعاون في المجالات السياسية ،والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية نظرا

للترابط الموجود بين دول المنطقة.

ومن هذه المنظمات يمكن ذكر البعض منها:

1- الآسيان(ASEAN):

تم إنشاء هذه المنظمة في العام 1967. وهي شكل من أشكال المنظمات الإقليمية المتسمة بعملية الاندماج والمتخصصة في القضايا الاقتصادية.

من بين الأعضاء المؤسسين:

إندونيسيا، وبروناي، وماليزيا، والفلبين، وسانغفورة، والفيتنام، وتايلاندا.

كان الهدف من إنشاء هذه المنظمة هو التعاون في المجال الاقتصادي، والعمل على إنشاء مناطق للتبادل الحر.

2-المنظمة الآسيوية التعاون الاقتصادي(APEC):

تم إنشاء هذه المنظمة في العام 1989. تمتاز هذه المنظمة كذلك بالطابع الاقتصادي.

أما عن الدول المنشئة لهذه المنظمة فهي كالآتي:

أستراليا، وبروناي، والصين الشعبية، كوريا الجنوبية، اليابان، أندونيسيا، وغينيا الجديدة، وماليزيا... ودول أخرى من الأمريكيتين. مقرها سانغفورة.

أما عن الهدف من إنشاء هذه المنظمة هو بالدرجة الأولى تحقيق التعاون الإقليمي ومن ثم التعاون الٌإقليمي- الباسيفيكي لإزالة الحواجز الجمركية بين الدول المنشئة لهذا التكتل.

3-المنظمة الإقليمية للتنمية (CRD):

نشأت هذه المنظمة في العام 1964. هي بمثابة منظمة إقليمية للتعاون الاقتصادي. تضم هذه المنظمة الدول الآتية: تركيا، وطاجاكستان وأوزباكستان،، وباكستان، وكازاخستان، وأذربيجان...إلخ. ثم تطورت فيما بعد لتصبح في 1985 "الإكو".

من أهداف هذه المنظمة:

- تنمية التجارة.
- الإنماء الاقتصادي الإقليمي.
- التنسيق في الميادين الثقافية.

أما عن المنظمات الإقليمية في المنطقة العربية؛ فيمكن القول أن على الرغم من التجزئة الموروثة عن الموروث الاستعماري، إلا أن روابط التاريخ المشترك واللغة والدين والمآسي المشتركة جعلت التضامن العربي يأخذ طابعا قوميا. فبعد المعاهدات الثنائية والتقارب الدبلوماسي وإبرام اتفاقيات الصداقة وتبادل البعثات العلمية والعسكرية والدفع بالتعاون بين الدول العربية جاءت الجامعة العربية.

من بين أهدافها:

- تحقيق الأمن والسلام بين دول الجامعة وحل جميع النزاعات بالطرق السلمية.
- الحفاظ على أمن واستقلال الدول من أي اعتداء خارجي.
- توثيق التعاون بين الدول الأعضاء في المجالات: الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية، والصحية والمالية.

أجهزة الجامعة:

تتشكل من مجلس الجامعة والذي تمثل فيه جميع الدول الأعضاء، لكل منها صوت. من مهامه:

- مراعاة ما تبرمه الدول المشتركة من اتفاقات في كافة المجالات.

-التوسط في الخلافات.

-اعتماد ميزانية الجامعة.

-يعين الأمين العام.

-يوافق على النظام الداخلي لأعمال الأمانة العامة.

-بإمكانه كذلك فصل أي دولة عضو في الجامعة في حالة انتهاك ما جاء في ميثاق الجامعة.

علاقة المنظمات الإقليمية بالهيئة الأممية:

أولا:المنظمات الإقليمية وعمليات حفظ السلام:

يفهم من المادة 52 من ميثاق الأمم المتحدة- (والتي تجيز إنشاء المنظمات الإقليمية -) أن هذه المنظمات تعمل بالتنسيق مع نظام الأمم المتحدة ولا تخرج عن مبادئ ومقاصد الهيئة، وفي مقدمتها منع استخدام القوة في علاقاتها الدولية والإقليمية والالتزام بتطبيق مفهوم الأمن الجماعي. ويرتكز هذا المفهوم على ما يلي:

أ-التسوية السلمية للنزاعات كما حددها ميثاق الأمم المتحدة.

ب-عدم اللجوء إلى استخدام القوة أو التهديد بها كما نصت عليه الفقرة 4 من المادة 2من الميثاق.

ج-اعتماد التدابير اللازمة لمواجهة ما يهدد الأمن والسلم الدوليين.

1-دور المنظمات الإقليمية في عملية التسوية السلمية:

منحت المنظمات الإقليمية دورا في عملية التسوية السلمية في حالة نشوب نزاعات بين بعض الدول الأعضاء في المنظمة من أجل حفظ الأمن والسلم الدوليين؛ وذلك قبل عرضها على الهيئة الأممية(مجلس الأمن).

من هنا يتضح أن ميثاق الأمم المتحدة منح الأولوية للمنظمات الإقليمية للنظر في حل النزاعات التي تقوم بين بعض الدول في المنظمة. وإذا ما أخفقت هذه المنظمات في إيجاد حلول على المستوى الإقليمي حتى أصبح الأمر يهدد الأمن والسلم الدوليين؛ فيمكن إحالة القضية على مجلس الأمن .

2-مزايا عمل المنظمات الإقليمية في حل النزاعات:

أ-مساعدة الهيئة الأممية في إيجاد حلول للقضايا الإقليمية.

ب-الحلول الإقليمية أقل تكلفة بالنسبة للهيئة. على المستوى العالمي تحتاج لتدابير تحضيرية وتنفيذية وميزانية كبيرة.

3-المنظمات الإقليمية وتدابير الأمن الجماعي:

استخدام الوسائل القهرية:

ما يمكن ملاحظته أن ميثاق الأمم المتحدة لم يعط المنظمات الإقليمية الحق في استخدام القوة دون تفويض من مجلس الأمن وكذلك تحت إشرافه ورقابته؛ والدليل على ذلك ما جاء في الفقرة الأولى من المادة 53. كما يطلب كذلك إشعاره بكل الأنشطة التي تؤديها المنظمات الإقليمية.

لم يمنع مجلس الأمن مثل هذه المنظمات من إنشاء آليات إقليمية لتفعيل نظمها بشأن الأمن الجماعي؛ إلا أن مجلس الأمن يبقى المسؤول الأول على الأمن الدولي.

إذا ما يصدر عن هذه المنظمات من قرارات التدخل تخضع لضوابط تتمثل فيما يلي:

أ-أن تكون التدابير والإجراءات القمعية بناءً على تكليف أو إذن مسبق من مجلس الأمن.

-لا يمكن التدخل باعتماد إجراءات قمعية إلا بتكليف من مجلس الأمن.

-لا يمكن التدخل إلا بإذن من مجلس الأمن حتى يكون العمل شرعي.

ب- تخضع نشاطات المنظمات الإقليمية لرقابة مجلس الأمن؛ بمعنى إخطار مجلس الأمن من قبل هذه المنظمات بكل التدابير التي تتخذها.

ج- يشترط أن تتوافق نشاطات المنظمات الإقليمية مع مقاصد الهيئة الأممية.

من خلال هذا الطرح يفهم أن اعتماد آلية الأمن الجماعي للحفاظ على السلام الدائم لا تتجزأ؛ فهي مسؤولية المجتمع الدولي ككل (بما فيها المنظمات الإقليمية). كما أن آلية الأمن الجماعي تطبق ضد كل طرف يخل بمفهوم الأمن والسلم الدوليين.

أما الاستثناء الوحيد الذي يسمح باعتماد آلية الأمن الجماعي والوسائل القمعية هو في حالة الدفاع عن النفس كما حددته المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة.

فأي عدوان على دولة عضو في منظمة دولية أو طرفا في معاهدة تحالف مشترك يعتبر عدوانا على الدول الأعضاء الأخرى. لكن بعض المنظمات الإقليمية التي تنص مواثيقها على التزام الدول الأعضاء بعرض منازعتهم أمام المنظمة الإقليمية قبل عرضها على الهيئة الأممية كمنظمة الدول الأمريكية وفقا لمواثيقها (معاهدة ريو1947/ وميثاق بوجوتا 1948) تعرض قضاياها على المستوى الإقليمي.الأمر الذي سهل على الولايات المتحدة الأمريكية أن تلجأ إلى آلية الأمن الإقليمي في إطار الدفاع عن النفس خاصة بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر.

ما يمكن قوله في النهاية حول قضية اعتماد آلية الأمن الجماعي لحفظ السلام كونها لم تأت بنتائج أو حلول إيجابية. لما أنشئت المنظمة لم تتوصل الدول الكبرى لاتفاق حول التدابير الفعالة لإنشاء قوة عسكرية دولية يستطيع مجلس الأمن استخدامها عند الحاجة، بالإضافة إلى سوء استخدام حق الفيتو من قبل الدول الكبرى في العديد من القضايا.

لا تختلف قضية حفظ السلام في المنظمات الإقليمية عن القضية في الأمم المتحدة. فهي كذلك لا تملك قوة عسكرية دائمة يمكن اللجوء إليها عند أي عدوان تتعرض له أي دولة عضو في المنظمة.

على الرغم من هذه النقائص إلا أن المنظمات الإقليمية تعمل في المجالين: المجال السلمي لحل النزاعات ومجال الإجراءات القهرية لحفظ الأمن والسلم الدوليين.

مادامت المنظمات الإقليمية تعمل في المجالين؛ فيمكن الوصول إلى العلاقة التي تربط بين هذه المنظمات والهيئة الأممية.

- علاقة تعاونية-تكاملية: باعتبار أن المنظمات الإقليمية هي الأكثر استيعابا لطبيعة المشاكل وأسباب التوتر في العلاقات. ويتم يجاد الحلول بالتنسيق مع الهيئة الأممية وتحت إشرافها.
- علاقة تباعدية- تنافسية حين تدرك دولة عضو في منظمة إقليمية أن الهيئة الأممية لن توصلها إلى النتائج التي ترغب فيها؛ وبالتالي تعمل خارج نطاق المنظمة الدولية. وخير دليل على ذلك لجوء الولايات المتحدة الأمريكية للحلف الأطلسي في العديد من تدخلاتها العسكرية بعيدا عن الأمم المتحدة.

كذلك تلجأ للعمل الإقليمي لتفادي مواجهة الفيتو الروسي أو الصيني إزاء قضايا معينة وذلك للحفاظ على مصالحها دون استصدار قرار من مجلس الأمن.

وما يمكن قوله أن مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية امتازت ببروز عدّة مؤسسات دولية وإقليمية؛ اتخذت شكل:

1- منظومات سياسية: مجلس أوروبا، الجامعة العربية، منظمة الوحدة الإفريقية...
2- تحالفات إستراتيجية: الحلف الأطلسي، حلف وارسو، الأنزوس، والحلف المركزي.
3- المنظومات الاقتصادية: المنظومة الأوروبية للتعاون الاقتصادي، السوق الأوروبية المشتركة، ألينا، المر كسور، الأوبك..

نظام الأمم المتحدة في مواجهة التحديات الجديدة:

رهانات الإصلاحات:

كان نظام الأمم المتحدة يبحث عن تفادي أخطاء الماضي، ولم يتحدث الميثاق عن الحرب ونتائجها بل عن حفظ الأمن والسلم عن طريق اعتماد آلية الأمن الجماعي. كذلك كان يبحث عن سلام ليس على المستوى السياسي فحسب بل على عدّة مستويات منها: الاقتصادية والاجتماعية في إطار اعتماد إجراءات براغماتية تمكن الهيئة الأممية من اعتماد أفعال وممارسات لمواجهة مشاكل الدول.

بعد الحرب الباردة أخذ مفهوم الأمن منحى آخر بحيث أصبحت الرهانات الأمنية تختلف عما كانت عليه في السابق. الأمر الذي تطلب تجديد النقاش حول العلاقة الضيّقة بين ما هو سياسي واقتصادي واجتماعي وقانوني.

حاليا يجب البحث في التهديدات الجديدة. فالأمر لم يعد يقتصر على النزاعات بين الدول بل القضية تتعلق بالنزاعات الداخلية كالحروب الأهلية، والإبادة، وجرائم أخرى، بالإضافة إلى انتشار الأسلحة بكل أنواعها، والجريمة المنظمة، والإجرام العابر للحدود، والهجرة غير الشرعية، والأمراض والأوبئة، والقضايا البيئية. ولمواجهة كل هذه التهديدات لابد من اعتماد إجراءات جماعية على مستوى مؤسسات وفروع الهيئة الأممية من خلال تقديم التوصيات لتدعيم النظام وإصلاحه لتعزيز التنمية لأن ظاهرة الفقر من أكبر العوائق التي تهدد الأمن والاستقرار في العالم.

القضية تتعلق بالمسؤولية الجماعية للحماية؛ والتي تعيد النظر في قضية سيادة الدول. في الوقت الحالي لا يمكن الحديث عن شؤون داخلية وشؤون دولية لأن العالم لا تحكمه الحدود كما كان من قبل ، والإجراءات السابقة تجاوزتها الأحداث وبالتالي على المنظمات أن تحدث القطيعة مع الممارسات السابقة والتركيز أكثر على عملية الاندماج الواسعة آخذة بعين الاعتبار التعددية الواسعة للفواعل.

ما يمكن استخلاصه في النهاية:

- أن نظام الأمم المتحدة أو بعض فروعه أو مؤسساته المتخصصة لا تزال تعتمد هياكل غير ملائمة للعالم الحديث، كما تعتمد كذلك أساليب (قواعد قانونية) لا تتوافق مع التحولات التي عرفها المجتمع الدولي. فالمحافظة على الاختصاصات والوظائف التي أوكلت لها منذ النشأة أفقدتها قيمتها السياسية وجدواها الاجتماعي.

- أمانات هذه المؤسسات غير ديناميكية، بحكم أنها محافظة ولا تواكب المستجدات.

- انقسام الدول حول طبيعة الإصلاحات التي يجب اعتمادها.

- عدم الوصول إلى اتفاق موحد يسمح بإعطاء أولويات جديدة للهيئة ونظامها لتغيير هياكلهم وأساليب عملهم.

- عدم تشجيع بروز أطر مؤسساتية جديدة تواكب التحولات السياسية والاقتصادية على المستوى العالمي.

أما عن الاقتراحات المقدمة لإصلاح الهيئة فيمكن حصرها فيما يلي:

-إصلاح الإطار المالي الدولي لتمكينه من توقع الأزمات المالية وتقليص انتقال عدوى الاضطرابات وتأثيراتها على ماهو اجتماعي.

- إنشاء صندوق للاستثمار العالمي موجه للدول الفقيرة(اقتراح برنامج الأمم المتحدة للتنمية).

- إعطاء منظمة التجارة العالمية وظيفة أخرى تتمثل في متابعة ومراقبة نشاطات الشركات الدولية ذات الصبغة الاحتكارية؛ والتي تهيمن على عملية الإنتاج والتجارة العالمية.

- تم كذلك اقتراح مشروع إنشاء مجلس الأمن الاقتصادي؛ بحيث تناقش (على مستوى الوزراء) المشاكل المتعلقة بالعلاقات الاقتصادية الدولية، واستراتيجيات التنمية المستدامة، وقضايا المؤسسات المالية.

تبقى هذه الإصلاحات بعيدة المنال طالما أن هناك انعكاس لعلاقات القوة الاقتصادية والهيمنة السياسية على الهيئة الأممية.

يرجى من الطلبة إرسال وظائفهم عبر هذا الإيمايل:

Aberkanena@protonmail.com